

قانون رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٥٤

يُفتح اعتباراً إضافياً في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وحل الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤ قسم ١١ (وزارتاً)
الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢ (مصرفات عاماً)
اعتباراً إضافياً قدره ١٥٠٠ ج (خمسة عشر ألف جنيه) لمواجهة نفقات
البيئة الطيبة المؤيدة إلى العراق .

ويؤخذ هذا الاعتناء الإضافي من سائر وفور احتياجات أبواب الفرع
نفسه .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والصحة العمومية تنفيذ ما
الفانون كل منها فيما يخصه ما

صدر بمصر الجمهورية في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٥٣ (٢٤ أبريل سنة ١٩٥٤)

(هدى نجيب) لواء (١٤)

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليم إبراهيم المصري

وزير الصحة العمومية

نور الدين طراف

البند الخامس والأربعون - الاختصاص القضائي

مع عدم الأخذ بأحكام البندين الرابع والحادي عشر ، كل منازعة
أو خلاف قضائي يقع بين الحكومة والمستقل فيما يتعلق بتفصيل أي بند من
بنود هذا العقد أو فيما له ارتباط به يكون الفصل فيه من اختصاص المحكمة
المصرية طبقاً لقوانين مصرية .

البند السادس والأربعون

توافق الحكومة على تنازل المستقل لشركة سوكوني - فاكوم أوبل
بمصر من حقوقها والتزاماتها المترتبة على هذا العقد بمقدارها النصف -
وتقوم شركة سوكوني - فاكوم أوبل بالوفاء بجميع الالتزامات الواردة في
هذا العقد على أن يظل المستقل متزاماً بها قبل الحكومة مباشرة .

البند السابع والأربعون

تمثّل النسخة العربية لهذا العقد أصلًا يرجع إليه في تفسير نصوص
وأحكام هذا العقد .

المستقل

وزير التجارة والصناعة

ملحق يعقد استغلال منطقة رأس مطارة للبتروـل

قد تم الاتفاق بين شركة الأنجلو إيجيـشـيان أوـيلـفـيلـزـ لـيمـيـتدـ وـشـركـةـ
سوـكـوـنـيـ - فـاكـومـ أوـبلـ بـمـصـرـ المسـجـلـ مـكـثـبـاـ فـيـ مـدـيـنـةـ وـيـاسـجـونـ بـولـاـيـةـ
وـيـلاـوـيـرـ بـالـلـاـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ وـالـمـخـلـدـةـ لـهـ مـكـثـبـاـ رـئـيـسـياـ جـمـهـورـيـةـ
مـصـرـ فـيـ مـدـيـنـةـ الـقـاهـرـةـ شـارـعـ إـبرـاهـيمـ باـشاـ وـقـمـ ٤٧ـ وـالـنـاـئـبـ هـنـزـ .

على أن تنـازـلـ الشـرـكـةـ الـأـوـلـىـ منـ حـصـةـ مـقـدـارـهـاـ النـصـفـ منـ كـافـةـ
حـقـوقـهـاـ وـالـتـزـامـهـاـ المـتـرـتـبـ عـلـىـ هـذـاـ عـقـدـ إـلـىـ الشـرـكـةـ الثـانـيـةـ اـعـتـارـاـ وـنـ

تـارـيخـ التـوـقـعـ عـلـىـ عـقـدـ الـاستـغـالـلـ الـخـاصـ بـتـلـكـ الـمـطـقـةـ وـذـلـكـ بـالـشـرـطـ
وـالـقـبـودـ الـمـتـصـوـصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـبـنـدـ السـادـسـ وـالـأـرـبـعـونـ مـنـ الـعـقـدـ وـسـازـشـوـهـ
الـأـنـرـىـ .ـ وـقـدـ قـبـلتـ شـرـكـةـ سـوكـوـنـيـ - فـاكـومـ أوـبلـ بـمـصـرـ هـذـاـ التـازـلـ .

المـتـازـلـ إـلـيـ

(شركة الأنجلو إيجيـشـيانـ أوـيلـفـيلـزـ لـيمـيـتدـ) (شركة سـوكـوـنـيـ فـاكـومـ أوـبلـ
بـمـصـرـ)

القاهرة في سنة ١٩٥٤

تـوـافـقـ عـلـىـ هـذـاـ التـازـلـ وـالـاشـتـراكـ بـالـشـرـطـ وـالـقـبـودـ الـمـتـقـدـمـةـ مـاـ
وزـيرـ الـجـارـةـ وـالـصـنـاعـةـ

القاهرة في سنة ١٩٥٤